

تقرير

من حسن حظ السجناء أنه لا أشغال شاقّة في لبنان. لكن من سوء حظهم أنه لا أشغال «كريمة». مقابل مردود مالي لهم، رغم أن القانون ينص على ذلك، أسوء بكثير من أنظمة السجون في العالم

لا أشغال شاقّة... ولا «ناعمة» في سجون لبنان

محمد نزال

ثمة عقوبة جنائية ينص عليها قانون العقوبات اللبناني اسمها «الأشغال الشاقّة». لكن إبراهيم، السجن المحكوم عليه بهذه العقوبة، لا يعلم عنها شيئاً. تنتظر منه جواباً إيضاحياً، فيرد عليك سائلاً: «صحيح، ما هي الأشغال الشاقّة هذه، ترى هل يقصدون بها الحفر في الصخر كما نشاهد في الأفلام المصرية؟ صراحة، لا أعلم». تسأل قاضياً عن طبيعة هذه العقوبة، التي تنزلها محاكم الجنائيات باستمرار بالمحكومين، فيجيب: «لا علم لديّ عن مدى تطبيقها في لبنان، لكن ما أعرفه أن تحديد طبيعة الأشغال ونوعيتها يعود للقائمين على إدارة السجون». قاضٍ آخر يؤكد أن هذه العقوبة كان معمولاً بها في السابق، قبل أن يردف: «صدقتني. مجرد إرسال البشر إلى سجن رومية بعد أشغالاً شاقّة لهم، شاقّة جداً». إذا، يمكن إضافة المادة 45 من قانون العقوبات إلى جانب كثير من المواد القانونية غير المعمول بها في لبنان، رغم النص الصريح عليها، وإن اختلفت الأسباب. وتنص المادة المذكورة على أنه «يجبر المحكوم عليهم بالأشغال الشاقّة على القيام بأشغال مجهدة، تتناسب وجنسهم وعمرهم، سواء في داخل السجن أو في خارجه». على كل حال، ربما يكون عدم العمل وفقاً للقانون هذه المرة، في هذه المادة تحديداً، أمراً إيجابياً بالنسبة إلى المحكوم بالأشغال الشاقّة، لأنه، أولاً: لم تعد تدرج هذه العقوبة بكيفيتها القديمة في القوانين الحديثة لدى كثير من الدول، وذلك انطلاقاً من مبدأ «أنسنة» القوانين، ما يستدعي تعديلات في النصوص في

«قبة» من عرق جبينهم



قبل نحو 6 أشهر، خرج حسين من سجن رومية بعد 5 سنوات. خرج كما دخل، فارغ الجيوب من أي ليرة. لم يكن يملك أجرة التاكسي التي أقلتته إلى بيروت، حيث منزل عمه. عاد الشاب إلى السجن بعد 3 أشهر فقط، بعد عملية سرقة ضبط أثناء تنفيذها. ربما ما كان ليعود إلى السجن لو خرج منه وبحوزته مبلغ من المال «من عرق جبينه» يسعفه إلى حين. في هذا الإطار، يذكر أن المادة 131 من مرسوم تنظيم السجون تنص على أن «أجور السجناء العمال تحفظ في صندوق السجن، ولا يحق للسجين العامل أن يتصرّف إلا بنصف حصته، أما النصف الآخر فيحفظ له كأمانة إلى حين إتمام مدة حبسه، فيقبض ما تراكم لحسابه دفعة واحدة عند خروجه من السجن». يُشار

إلى قانون تنفيذ العقوبات، الذي أنجزته لجنة الإدارة والعدل النيابية أخيراً، يربط الاستفادة السجناء من خفض العقوبات بقاعدة حسن السلوك، ولكن إذا كان السجن لا يعمل، ولا نشاطات أخرى يزاولها، فكيف للمعنيين، والحال كذلك، تحديد ماهية حسن السلوك؟ جواب أحد المعنيين: «تساؤل في محله، مسألة تحتاج إلى حل!»

لبنان، وثانياً، لأنه، بحسب وزير الداخلية مروان شربل، فإن السجناء «اللي فيهم كافيههم، وهم يعيشون في سجون لا تصلح أصلاً لعيش البهائم». ولكن، بعيداً عن الأشغال الشاقّة، ماذا عن الأشغال «الناعمة» والمريحة، التي يمكن

عامّة السجناء، مهما كانت عقوباتهم، أن يزاولوها مقابل أجور مالية؟ هذا الإجراء الإصلاحي غير موجود في سجون لبنان اليوم، على رغم وجود نص صريح على وجوب تفعيله بحسب التفصيل الوارد من المادة 117 إلى المادة 131 من مرسوم

تنظيم السجون الصادر عام 1949. وليس خافياً أن إجراء تشغيل السجناء مقابل أجر مالي، وهو أمر قائم في معظم سجون العالم، كفيل بحل كثير من المشاكل التي تحصل في السجون، أهمها أن المعني يشعر بالرضى عن ذاته عندما يصبح قادراً

على جني المال، ما يزيد من ثقته بنفسه ويجعله لا يحتاج إلى عطف أو «حسنة» الآخرين، إضافة إلى ميزة «تعبئة» الوقت (السطي) جداً داخل جدران السجن، وبالتالي تضائل نسبة لجوء السجناء إلى سلوكيات تدمر ما بقي لديه من أمل،

أهت الناس

جريمة أرنون يكشفها عمال محطة لغسل السيارات

كامله جابر

أوقع قيام ح. ن. غ. من بلدة كفر كلا بغسل سيارة من نوع مرسيدس، تحمل الرقم 140259 ن، في محطة الضاوي في بلدة المروانية، في قبضة القوى الأمنية والقضائية. إذ عثر عمال المحطة السودانيون، خلال عملهم، على أشلاء جلد رأس ودماع وعظام أسنان بشرية في داخلها، تبين لاحقاً أنها تعود لجنّة قاتل يدعى علي أحمد غريب (1958) من بلدة الخيام، اتهم ح. ن. غ. بقتله، وخصوصاً بعدما عثرت القوى الأمنية على الجنّة لاحقاً في خراج بلدة أرنون. اتصل العمال بصاحب المحطة، وأخبروه بأن شخصاً أتى ليلاً لغسل سيارة فيها آثار دماء وأشلاء جنّة، وادعى بأنه نقل فيها جريحاً جراء حادث سير. وصل صاحب المحطة وأخفى مفاتيح السيارة، بعدما علم بأن الرجل أغرى العمال بمبلغ مئتي دولار أميركي من أجل غسل السيارة، واتصل باستخبارات الجيش اللبناني في صيدا، التي أوعزت إلى استخبارات الجيش في النبطية لإلقاء القبض على ح. ن. غ. وبدأت معه رحلة التحقيق.

بين نقل جريح في السيارة، وحجة ثانية وثالثة، صار صاحب السيارة متهماً، إذ جعله تضارب أقواله يدخل أكثر فأكثر في دائرة الشك، إلى أن اعترف عصر اليوم التالي، بعد ظهر الخميس الفائت، بأنه أطلق النار على علي أحمد غريب من مسافة قريبة جداً بسبب تحرشه بزوجه، وأنهلقى جثته في خراج بلدة أرنون. القوى الأمنية حضرت مع المتهم، فدلّهم إلى طريق فرعية في بلدة دير الزهراني، ثم نحو بلدة أرنون. وفي بركة مياه قديمة تقع في خراج البلدة، بمحاذاة أرض لال الصلح، تزرع قمحاً لمصلحة مشروع «سنبلة الخير»، عثرت القوى الأمنية على الجنّة مهشمة الرأس، وقد أقيمت من ارتفاع مترين لتستقر بين ركاب الحجارة والأوساخ في البركة. حضرت إلى المكان قوى أمنية وقضائية مع الأدلة الجنائية. ونقلت جنّة القتيل إلى المستشفى الحكومي في النبطية، ليعاينها طبيب القضاء الدكتور علي ديب ويصرح بأن الوفاة حصلت فوراً بسبب إطلاق ناري من بندقية صيد (12 ملم) من مسافة قريبة أدت إلى تهشم الرأس من الجهة اليسرى وتطاير أجزاء من الدماغ

الجنّة مهشمة الرأس، وقد أقيمت من ارتفاع مترين لتستقر في البركة

تكون هناك «خلافات شخصية ومالية» وطالبوا «بإزالة حكم الإعدام بالجاني المجرم». وذكرت مصادر التحقيق أن المتهم أعطى عدة روايات عن وجود الدماء والأشلاء في سيارته، ما جعل الشكوك تؤكد أن فعلاً جرمياً حصل، وبمواجهته بذلك أفاد بأنه اشترى السيارة حديثاً من شخص من الخيام وبداخلها هذه الآثار والبقايا، ثم عاد وأنكر قائلاً إنه اشترى السيارة من بيروت وهي مسروقة وإن صاحبها نقل بداخلها جرحى، إلا أن ادّعاءه السابق بأنه يقوم بغسل سيارته بعدما نقل مصاباً جراء حادث سير جعل الشكوك والظنون تدور حوله فقط. وكان قيام المتهم وهو من المنطقة الحدودية، من بلدة كفر كلا، بغسل السيارة في منطقة الزهراني التي تبعد أكثر من أربعين كيلومتراً عن مسقط رأسه، عاملاً آخر لأن يدور المزيد من الشبهات حوله. وبعد البحث والتحري اللذين قامت بهما الأجهزة، تبين لها أن والد المتهم موقوف في سجن رومية بتهمة ترويج عمالات مزوّرة مع شقيق آخر له، ما جعل شكوكها تركز على أن ثمة جريمة ارتكبت يجب الكشف عن ملابساتها.

والفك والأسنان والشعر، وأخذت عينات منها لتحديد ساعة الوفاة. وتبين في التحقيق أن السيارة تعود للقتيل الذي خرج مع المتهم «بملاء إرادته»، بحسب معلومات من أقارب القتيل أكدت أن الاثنين كانا على علاقة سابقة، وتربطهما علاقات تجارية، وأن المتهم أتى إلى منزل القاتل قرابة الرابعة من عصر الأربعاء الفائت وخرجا معاً في مهمة شراء سيارة، ولم يعد بعدها القاتل إلى منزله. ونفى الأقارب أن «تكون هناك دوافع أخرى لارتكاب مثل هكذا جريمة»، ورجحوا أن

على فكرة

واصلت لجنة حقوق الإنسان النيابية اجتماعاتها، في إطار اعداد الخطة الوطنية لحقوق الإنسان، فقدت اجتماعاً أمس برئاسة النائب غسان مخيبر وحضور النائبين ايلي كيروز وحكمت ديب وممثلين عن وزارات الداخلية والبلديات، الدفاع والعدل، وممثل عن المدعي العام التمييزي وممثلين عن نقابتي المحامين في بيروت والشمال وجمعيات أهلية ومدنية. وخصص الاجتماع لمراجعة الجزء المرفق من المسودة (صفر) من الخطة لتكون جاهزة لمناسبة اليوم العالمي لحقوق الإنسان في العاشر من كانون الأول المقبل